

والا فالقول قد يكون عيبا اي اطول فاقية كلام مستأنف وهو فعل من الافعال
 منير يعود على الشاعر وهو تفرج على الشريطة اي هذا التقدير سمعي
 المقدر بالحال وهو كون الفاعل عيبا حتى يبين الفاعل هو الوقت حتى
 يلج البحر في سخطها اي صميتا هو مثل في عظم الجرم وهو البحر فيما هو مثل
 في صبغت المسلك وهو ثقبة الابرة اه فرعي من جهة انه اي اثبات المدح
 فيه وقوله كدعوي الشئ اي لمسي نعتي للدعي وهو عدم العيب وقوله
 وهو اي النقص انما هو كقولنا بالحال وهو كون القول عيبا ان الاصل اي
 الكثير في مطلق الاستثناء اي مطلقه اذ الاستثناء يقطع النظر عن المواد
 والحال فلا ينافي ما بان من ان الانقطاع اصل نظر للمواد وقال في قوله الاستثناء
 لعل المراد به اداة الاستثناء ويؤيده اصله الاول انه لو اراد به لفظ الاستثناء
 لم يفد هناك اذ الموجود في الاستثناء اداة لفظ الاستثناء والثاني قوله الاتي
 فذكر انه لا يجوز مدار ضم الاصل على اداة فتأمله اي كونه كالتفسير
 للاتصال وذلك اي كون الاصل الاتصال من ان الاستثناء المنقطع محاذ
 اي الاداة مع الاقطاعات محاذ اي ان استعمال الاتي المنقطع محاذ واما الحلافت
 لفظ الاستثناء على المنقطع فحقيقة وهو قول وعليه في غيره محاذ اي
 لان الاستثناء الصالح وهو فرع الاحول ولا حول في المنقطع افاده بعض الافعال
 وهذا على ان المراد بالاستثناء لفظ الاستثناء وهو قولكم بجملة التبرين
 فذكر انه اي الاستثناء بمعنى الاخراج ففيه استخدام يومه اي يقع في يوم
 السمع وانه ان عرض المتكلم ان يخرج بيا من افرامافاه من الغنى ويريد
 اثباته حتى يحصل فراس من العيب اه مطول وتحويل الخ اي بعد ان فهم
 الاتصال من مجرد ذكر الاداة والمراد بتحويله الي ما ذكر في بيان المراد الا انقطاع
 على المدح اي بعد نفي العيب عنهم والاستعارة لضعف علم المدح المحرور ومن
 عطف تفسير وتحويل عطف على استثناء والضرب الثاني وهو المنقول
 ان يثبت لشي كالنبي صدر اليه عليه وسلم وقوله صفة مدح كل من اتبع
 العرب ويعقب اي اثبات الصفة لشي وفي نسخة ويقب بتشديد اللام
 اي تلك الصفة اداة استثناء نيب فاعل يذكر يليها صفة مدح كونه
 من قرشي قال يفتق ويؤخذ من مثلام هذا هذا الضرب ان الصفة الثانية لا تبد

ان

ان تكون موكدة للاولي ولو بطريقه اللزوم حتى لو قيل مثلا زيد كريم غير انه حسب
 الوجه لم يكن من هذا الباب اه انا افصح الخ الحديث بهذا اللفظ عزيز وما
 بلغنا ان افصح عن نطقه بالصاد من فوع واثبات الافصحية على جميع العرب يشعر
 بظهور قوله غير ان من قرئ مستلزم لتأكيد الفصحية اذ قرئ في فصح العرب
 وانما كان هذا امثله للذم لان اصل ما بعد الاداة مخالفة لما قبلها فان كان ما قبلها
 اثبات مدح كما هنا فالاصل ان يكون ما بعدها سلب مدح فكان مدحا في صورة ذم لان
 ذلك اصل الاداة بغير معنى غير محتمس بالمنقطع مصافا اليك كذا في الرئي
 وزعم المعنى ان بيد التعليل فالطبع ان افصح العرب لا هاتين من قرشي ولا يخفى
 ان هذا التعليل لا يثبت المدعي وجعل ابن مالك تقديرا لتمام ولا نقصان في صفتي
 الا ان من قرشي فهو من الضرب الاول ومن القاموس بيد وبأيد معنى غير
 ومن اجله الطوك وهو اي من اداة استثناء اي فييد كذلك لانه سمعنا
 اه سم واصل الاستثناء الوجه حذف لفظ اصل لا فاعلم خلاف المراد
 خصوصا اذ الضم لها لفظ ايتم فانه يفيد ان الاصل في الاول لا انقطاع فبما في
 ما مر وقول الله تعالى ان الاستثناء في الضرب الاول منقطع يشير لما قلنا اذ لم تعرف
 للاصلية وبعضهم جعله امثارة الي ان هذا الضرب قد يكون الاستثناء فيه متصلا
 بان كان المستثنى منه عاما حتى يدغم كل قال الا انه كريم ان يكون منقطعا
 الخ اما الاقطاعات في الضرب الاول فلان العرض ان معناه ان استثنى من العيب
 خلافة فلم يجر المثنى في جنس المستثنى منه فبما اما الاقطاعات في هذا الضرب
 فانها العموم في المستثنى منه فبما وانما كان الاصل في هذين الضربين الا انقطاع
 لان مناطها الاثبات الا اذا كان الاستثناء منقطعا وهذا اي كون الاصل في هذين
 الضربين الا انقطاع لان في كون الاصل لان اصالة الاقطاعات نظر بخصوص
 الضربين واصالة الاتصال نظر للمطلق الاستثناء فلاتنا من بين كل ما في المص
 لكنه الخ لما كان الاستثناء من كل من الضربين منقطعا اذ ان يفرق بينهما فقال
 لكنه في اصل الفرق ان الضرب الاول يجوز فيه تقدير وحرك ما بعد اداة الاستثناء
 فيما قبلها لكونه صفة عامة والضرب الثاني يجوز فيه ذلك لعدم كون الصفة
 التي قبل الاداة عامة وهو ان ذكر اداة الاستثناء لا لا يخفى ان بين الوجه
 الثاني في الضرب الاول والضرب الثاني في هذا الضرب وقد قرأنا في الاختلاج